[125] بني النضير، وأخطر، حسبما أوضحناه. المهاجرون ! ! وقطع النخل: بقي علينا ان نشير هنا إلى البعض يذكر: أن المهاجرين هم الذين اختلفوا فيما بينهم حول قطع النخل. فعن مجاهد، قال: نهى بعض المهاجرين بعضا عن قطع النخل، قالوا: إنما هي مغانم للمسلمين (1). ونلاحظ: ان هذا بالذات كان رأي عبد الله بن سلام، الذي كان يهوديا فأسلم، رغم ان رسول الله " صلى الله عليه وآله " كان قد أمره بقطع النخل، فعلل إختياره للردئ بذلك كما ذكرنا. ولنا ان نتساءل هنا: لماذا المهاجرون هم الذين ينهون عن ذلك ؟ ! ولماذا لم يكن فيهم أحد من الانصار ؟ سوى ابن سلام ! ! وربما رجل آخر أيضا ! ! فهل أدرك المهاجرون أمرا عجز الانصار عن إدراكه ؟ ! أم أنهم قد اتخذوا هذا الموقف إنطلاقا من مصالح رأوا أنها لربما تفوتهم، لو استمر الأمر على النحو الذي خطط له رسول الله " صلى الله عليه وآله " ؟ ! أم أنه قد كانت ثمة خلفيات أخرى، لم يستطع التاريخ أن يفصح لنا عنها، لسبب، أو لآخر ؟ ! وإذا كانت النصوص كلها تقريبا تؤكد على ان الرسول الاعظم نفسه

(1) جامع البيان ج 28 ص 23 و 22 وتفسير القرآن العظيم ج 4 ص 333 وفتح القدير ج 5 ص 196 وأحكام القرآن للجصاص ج 3 ص 429 والدر المنثور ج 6 ص 188 عن عبد الرزاق، وعبد بن حميد وابن المنذر، والبيهقي في الدلائل. (*)
